

Distr.
LIMITEDA/C.3/46/L.57
25 November 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISHالجمعية العامة
UN LIBRARY

NOV 29 1991

UN/ISA OBSERVATION

الدورة السادسة والاربعون

اللجنة الثالثة

البند ٩٨ (ج) من جدول الاعمال

مسائل حقوق الإنسانحالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين

الأرجنتين ، الإمارات العربية المتحدة ، باكستان ، البحرين ،
بوتسوانا ، تركيا ، الجمهورية العربية السورية ، رومانيا ،
زيمبابوي ، سيراليون ، عمان ، فانواتو ، قطر ، كندا ،
كوستاريكا ، الكويت ، مصر ، المملكة العربية السعودية ،
النمسا ، الهند ، هنغاريا ، هولندا : مشروع قرار

حالة حقوق الإنسان في الكويت في ظل الاحتلال العراقي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٧٠/٤٥ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ،

وإذ تسترشد بالمبادئ المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة ، والإعلان العالمي
لحقوق الإنسان^(١) ، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(٢) ، واتفاقيات جنيف
المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٣) ،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣) .

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٣١) ، المرفق .

(٣) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، الأرقام ٩٧٠ - ٩٧٣ .

وإدراكا منها لمسؤوليتها عن تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ، وتصميما منها على أن تظل يقظة فيما يتعلق بالانتهاكات التي ترتكب ضد حقوق الإنسان أينما تحدث ،

وإذ تؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء التزاما بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وبالوفاء بالالتزامات التي أخذتها على عاتقها بمطلق حريتها بمقتضى مختلف الموكود الدولية ،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية التي وقعت أثناء احتلال الكويت ،

١ - تحيط علما مع الارتياح بقرار لجنة حقوق الإنسان ٦٧/١٩٩١ المؤرخ ٦ آذار/مارس ١٩٩١ ؛

٢ - تعرب عن تقديرها للمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الكويت في ظل الاحتلال العراقي على تقريره المبدئي ؛

٣ - تعرب عن قلقها البالغ إزاء وجود محتجزين وإزاء الأشخاص المفقودين في العراق من الكويتيين ومن رعايا بلدان ثالثة ؛

٤ - تطلب إلى حكومة العراق أن تقدم معلومات عن جميع الأشخاص الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة الذين تم ترحيلهم من الكويت بين ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ و ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩١ ممن قد لا يزالون محتجزين ، وأن تقوم بمقتضى التزاماتها بموجب المادة ١١٨ من اتفاقية جنيف المتعلقة بأسرى الحرب^(٤) والمادة ١٣٤ من اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب^(٥) ، بالإفراج عن هؤلاء الأشخاص دون تأخير ؛

(٤) المرجع نفسه ، الرقم ٩٧٣ .

(٥) المرجع نفسه ، الرقم ٩٧٣ .

٥ - تطلب أيضا إلى حكومة العراق أن تقدم ، بمقتضى التزاماتها بموجب المادتين ١٢٠ و ١٢٧ من اتفاقية جنيف المتعلقة بأسرى الحرب ، والمادتين ١٢٩ و ١٣٠ من اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، معلومات مفصلة عن الأشخاص الذين اعتقلوا في الكويت بين ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ و ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩١ ممن يكونون قد توفوا خلال أو بعد هذه الفترة وهم رهن الاحتجاز ، وكذلك عن مواقع مدافنهم ؛

٦ - تطلب كذلك إلى حكومة العراق أن تبحث عن الأشخاص الذين لا يزالون مفقودين ، وأن تتعاون في هذا الشأن مع المنظمات الإنسانية الدولية مثل لجنة الصليب الأحمر الدولية ؛

٧ - تطالب حكومة العراق بالتعاون مع المنظمات الإنسانية الدولية وتيسر أعمالها ، وبخاصة لجنة الصليب الأحمر الدولية ، في بحثها عن الأشخاص المحتجزين والمفقودين من الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة ومن شم إعادتهم إلى أوطانهم .
